

91- كتاب الصوم من التعليق على السنن الكبرى للنسائي

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده جل وعلا ونشتري عليه الخير كله ونصلبه ونسلم على نبينا محمد وعلى آله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال - 00:00:00

الامام ابو عبدالرحمن النسائي في كتابه السنن الكبرى في كتاب الصيام باب صوم يومين من الشهر قال اخبرنا عمرو بن علي ابو حفص الفلاس احد الحفاظ قال حدثنا سيف ابن عبيد الله من خيار الخلق - 00:00:26

قال حدثنا الاسود بن شيبان وهو ثقة عن ابي نوفل بن ابي عقرب. وهو كذلك عن ابيه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم فقال صم يوما من الشهر - 00:00:50

قال قلت يا رسول الله زدني قال يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم زدني زدني صم يومين من كل شهر قلت يا رسول الله اني اجدني قويا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:12

زدني اني اجدني قويا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننت انه لن يزيدني قال صم ثلاثة ايام من كل شهر نعم. قال ابن حجر هذا اسناد حسن - 00:01:42

وقد اخرجه ايضا احمد في المسند قال اخبرنا عبدالرحمن بن محمد بن سلام قال حدثنا يزيد بن هاون السلمي قال اخبرنا الاسود بن شيبان عن ابي نوفل بن ابي عقرب عن ابيه - 00:02:11

انه سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن الصوم فقال صم يوما من كل شهر فاستزاده وقال بابي انت وامي اني اجدني قويا فزدني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:30

اني اجدني قويا اني اجدني قويا فما كاد ان يزيده فاستزاده فقال صم يومين من كل شهر فقال بابي انت وامي يا رسول الله اني اجدني قويا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اجدني قويا اني اجدني - 00:02:51

قويا اني اجدني قويا فما كاد ان يزيده فلما الح عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام من كل شهر وهذا الاسناد اقوى من الذي تقدم - 00:03:18

نعم وتقديمه الحافظ قد حسن وهو اسناد نعم قوي قال باب صوم يوم من الشهر قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو داود الطيالسي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال اخبرني زياد ابن فياض - 00:03:40

وهو ثقة قال سمعت ابا عياض يحدث عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم صم يوما من اول الشهر ولک اجر ما بقي. وهذا قد تقدم - 00:04:03

وتقدم منا الصواب او شده الى صيام ثلاثة ايام من كل شهر. وانها هي التي يكون له اجر ما بقي. يعني اليوم بعشرة امثال اليوم بعشر حسنان فثلاثة ايام بشهر - 00:04:24

فيكون هذا كصوم الدهر نعم قال اخبرنا عبدة بن عبدالله الصفار بصري وهو ثقة قال حدثنا ابو داود الحفوبي وهو عمر ابن سعد وابو داود الحفري ثقة ولكن له بعض الاوهام - 00:04:47

قال عن عن سفيان الثوري سفيان بن سعيد قال عن الجرجيري سعيد الجوير البصري سعيد ابن ابي ایاس الجوير البصري. قال عن ابي السليم وهو ثقة قال عن مجيبة الباهلي - 00:05:08

قال عن عمه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت هل تعرفي انا الذي اتيتك عام الاول؟ فذكر من حسن جسمه قال ما افطرت

بعدك نهارا الا ليلا. قال ومن امرك ان تعذب نفسك صم شهر الصبر اي رمضان - 00:05:26

ويوما من الشهر قال اني اقوى قال صم شهر الصبر ويومين من الشهر قال اني اقوى قال صم شهر الصبر وثلاثة ايام من الشهر قال اني اقوى. قال صم الحكم وافطر. وهذا طبعا فيه مجيب الباهلي. وقيل انها امراة وهي مجحولة لا - 00:05:51

اقف نعم قال باب النهي عن صيام يوم الجمعة جاء النهي عن صيامه الا ان تضم اليه يوما قبله او يوما بعده فهو عيد ولكن ليس عيذا على الاطلاق كما هو بالنسبة للنحو والفطر - 00:06:16

ولذا لا يجوز صوم النحر او يوم الفطر حتى ولو ضمت اليه قبله والفطر طبعا تعلمون لابد ان قبل يوم وهو صيام رمضان نعم فلا يجوز صومه البتة ابدا. ولو نذر شخص ان يصومه - 00:06:47

نعم لا ينعقد ندرة بل عليه ان يصوم يوما بدلها. نعم. وطبعا كذا ايام التشويق وهي يا معید ولكن ایام التشويق يجوز صيامها لمن لم يجد الهدی قد تمنت وحج ولكن لم يجد هديا - 00:07:10

نعم ولم يصم قبل يوم النحو طبعا ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع فهو ما صام ما قبل يوم النحر يعني ما صام مثلا السابع من ذي الحجة ولا الثامن ولا التاسع يوم عرفة - 00:07:33

نعم. فهنا يصوم ايام التشريیق يجوز له يشرع له صيام ایام التشريیق نعم وسبعة اذا رجع نعم اما الجمعة فلا يجوز صومه على انفراد. لكن لا بد ان تضم يوما قبله او يوما بعده - 00:07:57

قال اخبرنا محمد بن منصوب وهو الجواز المكي والحارث بن مسکین وهو المصري قراءة عليه وانا اسمع واللفظ له عن سفيان وهو ابن عبيدة قال عن عمرو وهو ابن دينار - 00:08:20

قال عن يحيى بن جعدة قال عن عبد الله ابن عمرو القاضي ونسبة الى قبيلة القارة وكانوا معروفين بالظلمي نعم وهو ثقة قال سمعت ابا هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:08:36

يقول ما انا نهيت عن صيام يوم الجمعة محمد وربی هذا البيت قد نهى وربی هذا البيت نهى عنه نعم وهذا ثابت وقد صححه ابن خزيمة وابن حبان ولكن جاء بدل - 00:08:57

نعم عن ابن دينار هو عمرو بن دينار الجمحی المکی. نعم وهو ثابت وقد صححه ابن خزيمة وابن حبان قال اخبرنا قتيبة ابن سعید الثقفی قال حدثنا سفیان ابن عبیدة عن عبد الحمید ابن جبیر ابن شیبة - 00:09:23

العبد كذا المکی قال سمعت محمد بن عباد قال سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنهم وهو يطوف بالبيت انها النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة؟ قال نعم وربی هذا البيت. وهذا اسناد صحيح. وقد خرجه الشیخان - 00:09:42

قال ذكر الاختلاف على عبدالملك ابن عبدالعزيز ابن جویج في هذا الحديث قال اخبرنا یوسف بن سعید المصیصی قال حدثنا الحجاج ومحمد الاعوض المصیصی قال عن ابن جریج المکی قال اخبرنی عبد الحمید ابن جبیر وابن شیبة انه سمع محمد ابن عباد ابن - 00:10:11

جاء قوم انه سأله جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم وهو يطوف بالبيت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن صيام يوم الجمعة؟ فقال نعم وربی هذا البيت - 00:10:34

قال اخبرنا عمرو بن علي الفلاس قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا بن جویج قال اخبرنی محمد بن عباد بن جعفر قال قلت لجابر اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:10:54

ينهى ان يفرد يوم الجمعة بصوم قال ايه؟ ورب الكعبة قال اخبرنی سليمان بن سلم من البلخي قال حدثنا النظر بن شمیل المازن التمیمی. قال حدثنا بن جریج عبد الملك - 00:11:15

قال عن محمد ابن عباد ابن جعفر ان جابرا سئل عن صوم يوم الجمعة فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه ان نفرده قال اخبرنا احمد بن عثمان بن حکیم - 00:11:33

وتقدم انه في الكتب الستة احمد ابن عثمان اثنان الهمданی والنوفلی وكلاهما ثقة قال حدثنا ابو نعیم الفضل ابن دکین قد حدثنا

حفظ نعم من هدا حفص نعم طيب ولا حدتنا حفص عن ابن جويج - 00:11:53

عن قال عن محمد بن عباد بن جعفر قال عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة مفردا. قال أبو عبد الرحمن خالقه مستور ابن عباد الهنائي - 00:12:25

اي خالف ابن جريج قال اخبرنا محمد بن عبد الأعلى القيس البصري قال حدثنا خالد للحارس الهجيمي ولا خالد بن عبدالله الطحان قال حدثنا مستور وهو ابن عباد الهنائي قال حدثنا فلان ابن جعفر المخزومي وهو محمد ابن عباد - 00:12:43

ان رجلا لقي ابا هويرة وهو يطوف بالبيت قال انت نهيت الناس عن صوم يوم الجمعة؟ قال لا ورب الكعبة ما انا نهيتهم ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاهم - 00:13:10

طبعا هواوية حديد جابر هو الاصح قال ذكر الاختلاف عن على محمد ابن سيرين ولا اخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار الكوفي ولذا طبعا تفضل ولذا هو كتاب النسائي كتاب علل ايضا - 00:13:28

نعم قال حدثنا حسين بن علي الجعفي قال عن زايد بن قدامة الثقفي قال عن هشام بن حسان القردوسي قال عن ابن سيرين الانصاري مولاهم بالبصري وهو محمد قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تختصوا - 00:13:49

يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم طبعا هو جاء ايضا في مسلم لا تختصون ليلة الجمعة بقيام ولا يوم الجمعة بصيام نعم. لكن هنا - 00:14:14

نعم لا تختص ليلة الجمعة بقيام نعم من بين الليالي لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي. ولا تختص يوم الجمعة بصيام من بين الايام ام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم - 00:14:36

نعم طبعا هذا قد خرجه الامام مسلم ذهب ابو حاتم وابو زرعة الى ان الراجح فيه الارسال عن ابن سيرين مرسلان نعم كذا رواه ايوب وهشام وغيرهما وقالوا ان الوهم من حسين بن علي الجعفي - 00:14:59

وحسين قد توضع كما سوف يأتي نعم وطبعا ايضا الدعوة قطني يوجه انه عن ابي هريرة خطأ فقال نعم ولا يصح والصواب عن ابن سيرين عن ابن الدرداء وسلمان وهو مرسل عنهم - 00:15:26

لأنه لم يسمع من واحد منها قال اخبرنا ابو بكر بن علي قال حدثنا محمد بن عبد الله المخومي قال حدثنا الاسود بن عامر قال حدثنا اسرائيل ابن يونس عن عاصم - 00:15:56

ابن سليمان الاحول عن محمد ابن سيرين عن ابي الدرداء وبنسوقيين طبعا لم يسمع من ابي الدرداء كما تقدم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم السلام يا ابا الدرداء - 00:16:17

لا تختصن يوم الجمعة بصيام دون الايام ولا تختصن او ولا تختصن ليلة الجمعة بقيام دون الليالي نعم ولا يعني ليلة الجمعة واحد يقول يوم الجمعة يوم فاضل وهو كذلك - 00:16:35

فاما انا ابختص هذه الليلة بالقيام هو لا يقوم في غير الجمعة اي نعم اي فاختص ليلة الجمعة نعم يعني يظن ان ذلك نعم لفضلها هذا لا لم يأتي به الشعوذة - 00:17:04

وكذا ايضا اختصاص يوم الجمعة ايضا بصيام قد نهى الشهر عن ذلك نعم. قال باب الرخصة في صيام يوم الجمعة هذا اذا ضم الى قبله او بعده. وذكر اختلاف سعيد - 00:17:26

وشعبه سعيد ابن ابي عروبة وشعبة ابن الحجاج على قتادة في خبر عبد الله ابن عمر فيه قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود البصري قال حدثنا بشر اعطونا بشر ايه مش من المفضل والقاشي البصري - 00:17:44

قال حدثنا سعيد بن ابي يعقوب البصري قال عن قتادة البصري قال عن سعيد بن المسيب المدني قال عن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على جويرية بنت الحارث المصطلقية - 00:18:05

المصطلقية وهي منبني عامر بن صعصعة يوم الجمعة رضي الله عنها وهي صائمة زوج رسول الله عليه الصلاة والسلام وقال لها

اصمتي امس؟ قالت لا. قال تريدين ان تصومي غدا؟ قالت لا. قال فافطري - [00:18:26](#)

وهذا صحيح نعم وفي هذا صيام مشروعية صيام يوم السبت واما النهي عن صيام يوم السبت فهذا لم يثبت هذا لم يثبت. نعم اغلب الحفاظ على تضعيقه او يكون منسوخ. او يكون منسوخ. نعم. ولا حديث - [00:18:47](#)

هذا خلافة ومن الاحاديث التي هي على خلافه ما ثبت في حديث ام سلمة وحديث عائشة رضي الله عنهن ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يصوم اكثر شعبان حتى يكاد يصله برمضان - [00:19:10](#)

فاكثر شعبان فيه يوم سبت ولا ما فيه جزمه في يوم سبت نعم وايضاً حديث عبدالله بن عمرو افضل الصيام صيام داود. يصوم يوم ويغطر يوم لابد ان يمر في صيامه من اراد ان يصوم يوم ويغطر يوم لا بد يدخل في صيامه السبت - [00:19:29](#)

لا فالحاديث على خلافه نعم فلا يصح او يكون منسوخ الجمعة كما تقدم اذا صمت يوما قبله يجوز نعم او يوما بعد الذي هو السبت نعم لا لا تفرضها لابد واحد يصوم يوم ويغطر يوم جاء يوم الجمعة - [00:19:49](#)

ليصم الجمعة وماذا والسبت ليصم الجمعة والسبت ولا الخميس وماذا والجمعة يوم عرفة؟ نعم يصاب لان لا تختص لا تختص يوم الجمعة. لذات الجمعة انت وافق يوم الجمعة يوم عرفة - [00:20:22](#)

انت صمت للجمعة ولا لعرفة لعرفة وافق يوم الجمعة عاشوراء انت صمت الجمعة لعاشراء نعم حتى لو افقتها هنا لان الصيام هنا ليس لذات الجمعة وانما لما وافقها وقطاء النعم يعني واحد اه - [00:20:50](#)

عليه يوم يوم تسعه وعشرين هو يوم الجمعة ولا يوم الثلاثاء ثبت انه من شعبان تكملا العدة هو الجمعة نعم يصومه وطبعا هنا راح يكون بعده نعم رمضان قال اخبرني ابراهيم بن محمد يعني التيمي - [00:21:14](#)

هنا يصوم قضاء لانه هو ليس نعم الجمعة. اما شخص يعني هناك مجال هو الان مثلا في شوال. قال انا بصوم يوم الجمعة من اجل القضاء نقول لا لا تصوم - [00:21:37](#)

اخبرني قال اخبرني ابراهيم بن محمد يعني التيمي نعم طبعا هنا يعني احوط المقصود احوط لان النهي هو من اجل الجمعة ذات الجمعة. هنا بيصوم للقضاء. لكن من باب الاحوط - [00:21:51](#)

اخبرني قال ابراهيم بن محمد يعني التيمي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال عن شعبة بن الحجاج قال عن قتادة قال عن ابي ايوب المراغي قال عن جويرية قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:22:09](#)

وانا صائمة يوم الجمعة قال صمت امس. قلت لا. قال تصومين غدا قلت لا قال فافطري نعم قال اخبرنا القاسم بن زكرياء قال حدثنا حسين الجوفي قال عن زايد ابن قدامة قال عن هشام القدوسي عن ابي سيرين محمد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - [00:22:31](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم. وهذا - [00:23:04](#)

اما يفسر الحديث فصوم يصومه احدكم يعني هذا والله اعلم حتى في صوم يوم وافطار يوم لان هذا وقع في صوم يصومه احدكم وهنا صامه ليس لذات الجمعة وانما صامه من اجل - [00:23:24](#)

نعم كونه يصوم يوم ويغطر يوم او لكونه يوافق عاشوراء كما تقدم او عرفة فهذا نعم مما يفسر به الحديث واذا صام ضم اليه يوم بالنسبة للجمعة فهذا نعم يكون احوط ابغى - [00:23:44](#)

للذمة قال اخبرنا احنا ولا الحديث نعم انه لا بأس بذلك قال اخبرنا احمد بن حرب قال حدثنا ابن معاوية محمد ابن حازم عن الاعمش سليمان ابن مهران عن ابي صالح دكوان عن ابي هريرة رضي - [00:24:10](#)

الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله يوما او يصوم يوما قال اخبرنا محمد بن المثنى طبعا هذا صحيح - [00:24:27](#)

و نعم حفص السابق والله اعلم ابن غياس حفص عن ابن جويد لعل ابن غياس والله اعلم نعم قال اخبرنا محمد ابن المثنى

العنزي البصري قال حدثنا محمد بن جعفر - 00:24:49

الهدى للبصر قال حدثنا شعبة البصر عن منصور بن المعتمر السلم الكوفي عن مجاهد بن جبر المكي عن ابى هريرة رضي الله عنه انه قال لا تصوموا يوم الجمعة الا ان تصوم قبله او بعده - 00:25:21

وهذا صحيح. قال اخبرنا عمرو بن علي ابو حفص الفلاس قال حدثنا ابو داود سليمان ابن داود البصري قال حدثنا شيبان شيبان ابن عبد الرحمن ولا شيبان شيبان ابن عبد الرحمن النحوي - 00:25:38

الازدي وهو ثقة مشهور. قال عن عاصم ابى النجود قال عن زوى بن حبيش الاسدي قال عن ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة ايام من كل شهر - 00:25:56

وقل ما رأيته يفطر يوم الجمعة وهذا ظاهر اسناده انه حسن وتكون هنا الجمعة تدخل في صيامه عليه الصلاة والسلام ولعل نقف عند هنا راح يذكر النهي عن صيام يوم السبت وذكر الاختلاف الناقلين لخبر عبد الله ابن بسر فيه - 00:26:14

نعم ان شاء الله يأتيانا فيما بعد - 00:26:49